

## اتفاقية عمل منتدى البلدان المصدرة للغاز

بطاقة الاتفاقية: 000000 دولية 0000000 مرسوم الرقم 43 لسنة 2009م: 8: 000000 000000 هجري الموافق 23/12/2008: 000000 000000  
000000 هجري الموافق 22/10/1430: 8: 000000 000000 مرسوم

الجريدة الرسمية: 000000 11: 000000 25/11/2009 الموافق 08/12/1430 هجري: 45: 00 000000

اتفقت كل من حكومة الجزائر، وحكومة بوليفيا، وحكومة مصر، وحكومة غينيا الاستوائية، وحكومة جمهورية إيران الإسلامية، وحكومة ليبيا، وحكومة نيجيريا، وحكومة قطر، وحكومة روسيا الاتحادية، وحكومة ترينداد وتوباغو، وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية) يشار إليها في هذه الاتفاقية بـ "الأطراف"، على ما يلي:

### المادة 1

قررت الأطراف إعادة هيكلة منتدى الدول المصدرة للغاز) يشار إليه في هذه الاتفاقية بـ "المنتدى" يكون للمنتدى وضع قانوني دولي، وتكون له صفة قانونية حسب مقتضى لممارسة مهامه ونشاطاته وتحقيق أغراضه.

### المادة 2

تمت الموافقة على النظام الأساسي للمنتدى بمقتضى هذه الاتفاقية، ويضم إليها ويشكل جزء لا يتجزأ منها.

### المادة 3

الدولة المضيفة للمنتدى هي قطر. وتبرم الدولة المضيفة والمنتدى اتفاقية المقر.

### المادة 4

- 1- تخضع هذه الاتفاقية للقبول، والموافقة أو التصديق عليها من قبل الأطراف وفقاً لقوانين هذه الأطراف.
- 2- هذه الاتفاقية مفتوحة لانضمام كل من بروناي دار السلام، واندونيسيا، وماليزيا، والنرويج، وتركمنستان، والإمارات العربية المتحدة اعتباراً من تاريخ التوقيع عليها.
- 3- بعد دخولها حيز التنفيذ، تكون هذه الاتفاقية مفتوحة لانضمام دول غير مذكورة في الفقرة 2 من هذه المادة وفقاً للنظام الأساسي للمنتدى.
- 4- توضع وثائق القبول، أو الموافقة، أو التصديق، أو الانضمام لدى حكومة روسيا الاتحادية التي تكون بمثابة الجهة المودعة لديها هذه الاتفاقية حتى يتم تحويل المهام إلى أمين عام المنتدى.

### المادة 5

- 1- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً بعد إيداع (5) خمس (وثائق قبول، أو موافقة أو تصديق من قبل الأطراف.
- 2- في ما يتعلق بالدول التي تنضم لهذه الاتفاقية وفقاً للفقرة (2) (من المادة) 4 (اعلاه، تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ وفقاً للفقرة (1) (من هذه المادة) 5)، أي التاريخين كان اقرب.
- 3- بالنسبة للدول التي تنضم لهذه الاتفاقية وفقاً للفقرة (3) (من المادة) 4)، تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من إيداع وثائق انضمامها.

### المادة 6

يجوز لأي طرف الانسحاب من هذه الاتفاقية بموجب إخطار مكتوب وفقاً للمادة (7) (من النظام الأساسي للمنتدى. بالرغم من الفقرة السابقة، يستمر تطبيق هذه الاتفاقية وكان هذا الانسحاب لم يحدث في ما يتعلق بجميع الحقوق والالتزامات التي ترتبت قبل تاريخ سريان هذا الانسحاب.

### المادة 7

أي خلافات تنشأ بين الأطراف بشأن تفسير وتطبيق أحكام هذه الاتفاقية يتم حلها عن طريق المفاوضات المباشرة بين الأطراف.

### المادة 8

تقوم الجهة المودعة لديها الاتفاقية بتسجيل الاتفاقية لدى السكرتارية العامة للأمم المتحدة وفقاً للمادة (102) (من ميثاق الأمم المتحدة. تم إبرام هذه الاتفاقية في موسكو في 23 ديسمبر 2008، من إحدى عشر نسخة أصلية باللغة الانجليزية، ويحتفظ كل طرف بنسخة منها.

عن حكومة بوليفيا	عن حكومة الجزائر
التوقيع: _____	التوقيع: _____
عن حكومة غينيا الاستوائية	عن حكومة مصر
التوقيع: _____	التوقيع: _____
عن حكومة ليبيا	عن حكومة جمهورية إيران الإسلامية
التوقيع: _____	التوقيع: _____
عن حكومة قطر	عن حكومة نيجيريا
التوقيع: _____	التوقيع: _____
عن حكومة ترينداد وتوباغو	عن حكومة روسيا الاتحادية
التوقيع: _____	التوقيع: _____
	عن حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية
	التوقيع: _____